[75] الدليل الاول: - الكتاب الكريم بما أن الحاكمية لها طرفان طرف مرتبط بالحاكم ذي السلطة، وطرف مرتبط بالمحكوم. فيكون في الطرف الاول سلطه وسلطنة الحاكم التي معناها ولاية الحاكم على المحكوم، وإلا لما استطاع الحاكم أن يحكم الطرف الثاني فيصدر حكمه عليه أوله ولا أن ينفذ حكمه فيه. وهذا واضح لا لبس فيه. ومقابل هذا حتى يجري ما قرر الحاكم وينفذ يجب أن يكون هناك خضوع لتلك السلطة والسلطنة من الطرف الثاني وهذا ما يسمي بالاطاعة. فمن جانب هناك ولاية، ومن الجانب الاخر تكون إطاعة، ليتم الامر، وتجري الامور بالشكل المطلوب. وإذا أردنا أن نتبع كتاب ا المجيد لنجد هذه النقطة المهمة فيه، لرأينا آياته موافقة لحكم العقل الذي اثبت خالقية الباري عزوجل، وافتقار الممكن له، فثبتت سلطنته عليه باجلى صور السلطة والسلطنة، وهذا يظهر في الامور التكوينية باتم صورة واوضحها. قال تعالى: - (ثم استوى إلى السمأ وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو